

أثر القراءات القرآنية في توجيه المعنى التفسيري

Muhammad Sofwan *)

ملخص: هذا البحث دراسة علمية من موضوعات علوم القرآن ، يهدف لبيان أثر القراءات في

Abstract: This study was aimed at knowing differences of meaning resulted from different qiro'at and explaining the sources of difference that cause different interpretation. This study also explains the definition and types of qiro'at as well as opinions of Ulama in stating that it is obligatory to follow the correct 'qiro'at. In addition, this study also presents some examples of different qiro'at in different verses or chapters of the holy Qur'an based on 'Asyarah qiro'at leader. ألفاظها، ناسباً كل قراءة لمن قرأ بها من القراء العشرة، موجهاً للقراءات على المعاني مستعيناً

Keywords: qiro'at, meaning differences, Imam qiro'at Asyarah.

Abstrak: Penelitian ini membahas tentang efek mana yang muncul karena perbedaan Qira'at. Dengan tujuan menjelaskan sumber-sumber perbedaan para Imam dalam Qira'at yang menjadikan perbedaan dalam arah penafsiran mereka. Di sini dijelaskan definisi dan macam-macam qira'at serta pendapat para Ulama dalam menghukumi wajibnya berpegang teguh pada qira'at yang shohih. Pada tulisan ini juga terdapat beberapa contoh perbedaan Qira'at pada beberapa surat al-Qur'an dengan menyandarkan masing-masing bacaan kepada Imam qira'at 'Asyarah. Menjelaskan bagaimana cara mereka mengarahkan perbedaan qira'at pada penafsiran ayat-ayat al-Qur'an dengan mengacu pada referensi dari buku-buku bahasa serta Hadist Nabi Muhammad SAW.

Kata Kunci: qiro'at, perbedaan makna, Imam qiro'at Asyarah.

*) Penulis adalah Dosen Tetap STAIN Purwokerto.

خلفية المسألة

قد تعددت الطرائق، واختلفت السبل في الوصول إلى فهم الأحكام التي جاءت بها شريعة الإسلام، إلا أن جميع تلك الطرائق تعود في تفصيلها وبيانها إلى اللغة التي نزل بها كتاب الله، ووردت بها سنة رسوله عليه الصلاة والسلام، تلك هي لغة العرب التي أودع الله فيها من الأسرار البيانية ما جعلها تفي بكل ما يستجد من أمور في حياة المسلمين وهذا هو الذي حدا بالمسلمين . منذ العصور الإسلامية الأولى . إلى الاهتمام بهذه اللغة، وللوقوف على مكوناتها وحفاياها، شتموا عن ساعد الجد، وبذلوا للعناية بما قصارى جهدهم، ولا سيما أيام أن شعروا بأن الخطر يهدد كيانها بعد أن دخل في الإسلام من هم من غير العرب، فانتشر اللحن بين أبنائهم وباتت اللكنة اللسانية تنذر بضيق فصاحتهم وبلاغتهم، استمرت الجهود في الحفاظ على العربية مع تعاقب الأزمان، وبرز طوال القرون التي مرت أفذاذ من العلماء استغرقوا حياتهم كلها بالبحث والتدقيق في مسائل هذه اللغة، والخوض في فنونها وآدابها، فكان كل واحد منهم يقدم خدمته لها من خلال ما يلقي الله في روعه من تلك الآداب والفنون، فأظهروا للناس لطائفها، وبينوا جمالها، ووضحوا رونقها وبهاؤها .

نطاق النظرية

- ١- جمعت كل ما وجدته من مواضع ذكر فيها قراءة من القراءات أو أشار إليها، وكان ذلك من خلال جرد سريع لبعض الآيات.
- ٢- صُنِّفَت تلك المواضع تصنيفاً موضوعياً مبدئياً، ففصلت كلامه عن المصادر وتقولاته، عما يتعلق بآرائه وتعليقاته وهكذا.
- ٣- درست كل المسائل وأقوال العلماء المذاهب الفقهية.
- ٤- أذكر أنواع المصادر التي في مسائل هذا العلم.

منهج البحث

- وأما منهجي في البحث فيمكن تلخيصه في النقاط الآتية:
- ١- راجعت النقول التي أورد في هذا الباب وقارنتها بأصولها، لمعرفة صحة الآراء وأشرت إلى المصادر المفقودة أو المخطوطة منها.
 - ٢- ترجمت للأعلام الذين ذكروا في هذا البحث، وذلك عند ذكر كلامهم أو الكلام عن كتبهم، أما غيرهم ممن يُذكر عرضاً فلم أترجم بالترجمة لهم إلا ما لزم وباختصار، تجنباً لإطالة الهوامش ما أمكن.
 - ٣- نهيت إلى بعض القراءات إلى الشذوذ أو ضد ذلك.

المبحث الأول : في معنى القراءات

القراءات في اللغة: جمع قراءة وهي مصدر الفعل الثلاثي قرأ يقال: قرأ قراءة وقرأناً^(١) ومعنى قرأ في اللغة يدور حول الجمع والاجتماع^(٢) ومنه قول القائل: قرأت القرآن أي جمعت حروفه وضمنت بعضها إلى بعض^(٣).

لكن ابن القيم لا يذهب إلى هذا القول بل يفرق بين الجمع والقراءة؛ فالأولى من قري يقرى ومعناها الجمع والاجتماع، والثانية من قرأ يقرأ ومعناها الظهور. والخروج على وجه التوقيت والتحديد ومنه قراءة القرآن؛ لأن قارئه يظهره ويخرجه مقدراً محدوداً لا يزيد ولا ينقص وبدل عليه قوله: (إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ) (١٧) لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ (١)

ففرق بين الجمع والقرآن، ولو كان واحداً لكان تكريراً محضاً^(٤).

إلا أن كلمة: القراءات اتخذت معنى اصطلاحياً مختلفاً عن المعنى اللغوي تبعاً لاستقلال المعنى الاصطلاحي للقرآن الذي أصبح علماً على كلام الله المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم^(٥) وإن كان في اللغة مصدراً مهموماً على وزن فعلان بمعنى القرء أي: الجمع والضم^(٦).

ويلاحظ الباحث تأخر ظهور التعريف الاصطلاحي لعلم القراءات على الرغم من تقدم هذا العلم وأهميته حيث إن أبا حيان الأندلسي المتوفى سنة ٧٤٥هـ كان أول من عرّف علم القراءات في معرض تعريفه للتفسير حيث عرّفه بأنه: "كيفية النطق بألفاظ القرآن"^(٧) وهذا التعريف أقرب إلى التجويد منه إلى القراءات.

ثم جاء بعده الزركشي المتوفى سنة ٧٩٤هـ فعرف القراءات بأنها: اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتابة الحروف أو كيفياتها من تخفيف وتثقيب وغيرها^(٨).

وفي القرن التاسع المحجري ظهر أشهر تعريف لعلم القراءات على يد شمس الدين ابن الجزري المتوفى سنة ٨٣٣هـ حيث عرّفه بأنه: "علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقله"^(٩) وزاد في إيضاح معناه شهاب الدين القسطلاني المتوفى سنة ٩٢٣هـ حيث عرّف علم القراءات بأنه: علم يُعرف منه اتفاق الناقلين لكتاب الله واختلافهم في اللغة، والإعراب، والحذف، والإثبات، والتحريك، والإسكان، والفصل، والاتصال، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال من حيث السماع^(١٠).

وفي العصر الحديث عرّف الزرقاني القراءات بأنها: مذهب يذهب إليه إمام من أئمة القراء مخالفاً به غيره في النطق بالقرآن الكريم مع اتفاق الروايات والطرق عنه^(١١) وعاد عبد الفتاح القاضي

إلى تعريف ابن الجزري فصاغه من جديد فقال: علم يعرف به كيفية النطق بالكلمات القرآنية وطريق أدائها اتفاقاً واختلافاً مع عزو كل وجه لناقله^(١٢).

ومثله فعل محمد سالم محيسن حيث أعاد صياغة تعريف ابن الجزري لعلم القراءات مع اختلاف يسير فقال: علم بكيفية أداء كلمات القرآن الكريم واختلافها من تخفيف وتشديد، اختلاف ألفاظ الوحي في الحروف بعزو النقلة^(١٣).

أما الدكتور محمد بازموّل فقد عرّف القراءات باعتبارها فنّاً مدوّناً يقول: مجموع المسائل المتعلقة باختلاف الناقلين لكتاب الله تعالى في الحذف والإثبات، والتحريك والإسكان، والفصل والوصل، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال من حيث السماع^(١٤).

ويتضح من خلال التعريفات السابقة أن "موضوع هذا العلم هو كلمات القرآن من حيث أحوال النطق بها وكيفية أدائها واستمداده من النقول الصحيحة المتواترة عن علماء القراءات الموصولة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١٥)".

على أن التقييد بالصحيح والمتواتر يخرج الشاذ وما يلحق به مما يقوي القول باستبعاد هذين القيدين.

كما يلاحظ أن بعض التعريفات كتعريف ابن الجزري والقسطلاني ومحيسن كانت لعلم القراءات كفن مدون وليس للقراءات القرآنية.

كما يتضح من خلال ما سبق أن تحديد الضابط الدقيق لمعنى القراءات يرتبط بأمور ثلاثة:

أولها: التطبيق العملي والتلقي الشفهي أمر أساسي في القراءات ولذا ركزت التعاريف على جانب الكيفية التي يؤدي بها القارئ.

الثاني: الفرق بين القرآن والقراءات: فالقرآن هو الوحي المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم، أما القراءات فهي اختلاف ألفاظ ذلك الوحي في الكتابة أو النطق^(١٦) وبالتالي فمواضع الاتفاق وهي كثيرة إنما هي قرآن، ومواضع الاختلاف منها ما يصح كونه قرآناً إذا ثبت اتواتر فيه، ومنها ما لا يصح أن يسمى قرآناً؛ لكنه يدخل ضمن حدّ القراءات^(١٧).

والثالث: وجه الاختلاف بين القراءات: وهو ما أشار إليه القسطلاني في تعريفه للقراءات حيث نص على الاختلاف في اللغة والإعراب، والحذف، والإثبات، والتحريك، والإسكان، والفصل والاتصال، وهيئة النطق والإبدال من حيث السماع^(١٨).

المبحث الثاني: النماذج من وجوه القراءات

أولاً: قوله تعالى: **مِمَّنْ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ** (٩)

قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بضم الياء وألف بعد الخاء، وقرأ باقي السبعة بخدعون) بفتح الياء وسكون الخاء من غير ألف^(٩) ويظهر أن بين القراءتين نوع اشتراك في المعنى فهم في الحالتين لا يخدعون إلا أنفسهم؛ لأن عاقبة عملهم عائدة إليهم.

والمفاعلة زيادة في المعنى إذ تقتضي حصول الفعل من أكثر من واحد فإذا لم يقتض الواقع للمشاركة فهي للمبالغة^(٢٠).

وزعم الراجب الأصفهاني أن المعنى: يخادعون رسول الله وأوليائه الله ونسب ذلك إلى الله تعالى من حيث أن معاملة الرسول كمعاملته كما قال: **إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَمِنَّمَا يَنْكُثْ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أُوْفِيَ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسْئُولُهُ** آخر عظيمًا (١٠) [الفتح: ١٠].

به المعنى التفسيري

وجعل ذلك خداعًا تعظيمًا لفعلهم وتبيينًا على عظم رسول الله وعظم أوليائه^(٢١) وهكذا فإن قراءة (يُخَادِعُونَ اللَّهَ) أعانت المفسر على بيان معنى القراءة الثانية وهي: "يخدعون الله" فهم يبالغون في محاولة ذلك لكنهم لا يخدعون إلا أنفسهم ولذا قال الراجب الأصفهاني: الخداع إنزال الغير مما هو يصدده بأمر يديه على خلاف ما يخفيه^(٢٢).

ثانيًا: قوله تعالى:

ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقُولُونَ أَنَّنَا نُسْكَكُمْ وَنُخْرِجُونَ قَرِيبًا مِّنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأْتُواكُمُ اسْأَرَى تَفَادَوْهُمْ وَهُوَ غَرَرٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُلْؤُمُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنكُم مِّنْ حِزْبٍ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٨٥)

قرأ نافع وعاصم والكماسي "تفادوهم" وقرأ باقي السبعة: "تقدوهم" والمعنى على القراءة الثانية نحصر في دفع المال للفداء، وعلى القراءة الأولى استيان للمفسر وجه آخر من المعنى فمعنى (تفادوهم) يميز فداء الأسير بالمال تارة وبإطلاق أسير للعدو تارة أخرى لأن فعل: "تفادوهم" يقتضي حصول الفداء من الطرفين^(٢٣).

قوله تعالى: وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ

وَيَطْهُرْنَ فِي الطَّاءِ الْمَكُونُ وَهَؤُلَاءِ ... يُضَمُّ وَخَفَا "إِذْ" "مَتَا" كُتِبَ "ع" وَلَا وَخَفَا يَعْنِي الطَّاءُ وَالْهَاءُ وَالْبَاقُونَ وَهُمْ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَأَبُو يَكْرٍ فَتَحَوُّهُمَا وَشَدَدُوهُمَا لِأَنَّ الْمَكُونُ مَهْمَا جَاءَ مَطْلَقًا فَضَدَهُ الْفَتْحُ وَالضَّمُّ ضَدَّهُ الْفَتْحُ وَمَعْنَى كَلِمَاتِ الرَّمْزِ: أَنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ كَيْفَ مَا عُولَ فِي تَأْوِيلِهَا فَهِيَ سَامِيَةٌ رَفِيعَةٌ مُحْتَمَلَةٌ لِلْأَمْرَيْنِ وَهِيَ انْقِطَاعُ الدَّمِ وَالْغَسْلُ وَالْقِرَاءَةُ الْآخَرَى ظَاهِرَةٌ فِي إِرَادَةِ الْإِغْتِسَالِ وَأَصْلُهَا يَطْهَرُونَ فَأُدْغِمَتِ النَّاءُ فِي الطَّاءِ أَي: حَتَّى يَغْتَسِلَ فِتْعَيْنِ حَمْلَ الْقِرَاءَةِ الْآخَرَى عَلَى هَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ لَهَا: "إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْفِيَ عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَشِيَّاتٍ ثُمَّ تَقْبِضِي عَلَيْكَ الْمَاءَ فَتَطْهَرِينَ"، وَفِي رَوَايَةٍ: "فَإِذَا أَنْتَ قَدْ طَهَرْتَ" أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ. وَقَالَ الْإِمَامُ مِقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ: وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ يَعْنِي يَغْتَسِلْنَ. فَإِذَا تَطْهَرْنَ يَعْنِي اغْتَسَلْنَ مِنْ الْخِيضِ فَأَتَوْهُنَّ مِنْ خُبِّ أَمْرُكُمُ اللَّهُ أَي يُوْتِرْنَ غَيْرَ خِيضٍ فِي فُرُوجِهِنَّ الَّتِي نَحَى عَنْهَا فِي الْخِيضِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ مِنَ الذُّنُوبِ وَهُوَ يُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ^{٢٤}.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ) الْآيَةُ، فَكَانَ بَيِّنًا فِي قَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -: (حَتَّى يَطْهُرْنَ) بِأَنَّ مَنْ جِئَتْ فِيهِ غَيْرَ حَالِ الطَّهَارَةِ، وَقَضَى عَلَى الْجَنْبِ أَلَّا يَقْرُبَ الصَّلَاةَ حَتَّى يَغْتَسِلَ، وَكَانَ بَيِّنًا أَنَّ لَا مَدَّةَ لَطَهَارَةٍ الْجَنْبِ إِلَّا الْغَسْلُ، وَأَنَّ لَا مَدَّةَ لَطَهَارَةِ الْخَائِضِ إِلَّا ذَهَابَ الْخِيضِ، ثُمَّ الْإِغْتِسَالُ لِقَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -: (حَتَّى يَطْهُرْنَ) وَذَلِكَ بِانْقِضَاءِ الْخِيضِ، (فَإِذَا تَطْهَرْنَ) يَعْنِي بِالْغَسْلِ، فَإِنَّ السَّنَةَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ طَهَارَةَ الْخَائِضِ بِالْغَسْلِ، وَدَلَّتْ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى بَيَانِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَلَّا تَصْلِيَّ الْخَائِضِ حَتَّى تَطْهَرَ^{٢٥} -

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَائِشَةَ أَلَّا تَطُوفَ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرَ، فَدَلَّ عَلَى أَلَّا تَصْلِيَّ حَائِضًا، لِأَنَّهَا غَيْرُ طَاهِرٍ مَا كَانَ الْخِيضُ قَائِمًا.

و قوله تعالى:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَبُّوا صَبِيحًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (٤٣)

وَإِخْتَلَفُوا فِي إِدْخَالِ الْأَلْفِ وَإِخْرَاجِهَا مِنْ قَوْلِهِ {أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ} ٤٣ فَفَرَّقَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَعَاصِمٌ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ / أَوْ لَامَسْتُمْ / بِالْأَلْفِ هَهُنَا وَفِي الْمَائِدَةِ ٦ مِثْلَهُ وَقَرَأَ حَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ / لَامَسْتُمْ / بِغَيْرِ أَلْفٍ وَفِي الْمَائِدَةِ مِثْلَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ يَقْرَأُ بِإِثْبَاتِ الْأَلْفِ وَطَرَحَهَا فَاحْجَظَ مَنْ أَثْبَتَهَا أَنَّهُ جَعَلَ الْفِعْلَ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَذَلِكَ أَنَّهُ فَعَلَ الْإِثْنَيْنِ لَمْ يَأْتِ عَنْ فَصْحَاءِ الْعَرَبِ إِلَّا بِ فَاعِلَتْ وَبِ الْمَفَاعَلَةِ وَأَوْضَحَ الْأَدِلَّةُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُمْ جَامَعَتِ الْمَرْأَةُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ جَمْعٌ وَاحْتِجَّةٌ

قوله تعالى: وَلَا تَقْرُؤُهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ

وَيَطْهُرْنَ فِي الطَّاءِ السُّكُونُ وَهَآؤُهُ ... يُضَمُّ وَخَفَا "إِ" ذُ "سَمَاءٌ" كَيْفَ "ع" وَلَا وَخَفَا يَعْنِي الطَّاءُ وَالْهَاءُ وَالْبَاقُونَ وَهُمْ حِمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ فَتَحَوُّهُمَا وَشَدَّدُوهُمَا لِأَنَّ السُّكُونُ مِمَّا جَاءَ مَقْلُوبًا فَضَدَّهُ الْفَتْحُ وَالضَّمُّ ضَدَّهُ الْفَتْحُ وَمَعْنَى كَلِمَاتِ الرَّمْزِ: أَنَّ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ كَيْفَ مَا عُولَ فِي تَأْوِيلِهَا فَهِيَ سَامِيَةٌ رَفِيعَةٌ مُحْتَمِلَةٌ لِلْأَمْرَيْنِ وَهِيَ انْقِطَاعُ الدَّمِ وَالْغَسْلُ وَالْقِرَاءَةُ الْآخَرَى ظَاهِرَةٌ فِي إِرَادَةِ الْاِغْتِسَالِ وَأَصْلُهَا يَطْهَرْنَ فَادْخَمْتَ التَّاءَ فِي الطَّاءِ أَي: حَتَّى يَغْتَسِلْنَ فَتَعْنِي حَمْلَ الْقِرَاءَةِ الْآخَرَى عَلَى هَذَا الْمَعْنَى أَيْضًا وَفِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ لَهَا: "إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْتَمِيَ عَلَى رَأْسِكَ ثَلَاثَ حَثِيَّاتٍ ثُمَّ تَقْبِضِي عَلَيْكَ الْمَاءَ فَتَطْهَرِينَ"، وَفِي رِوَايَةٍ: "فَإِذَا أَنْتَ قَدْ طَهَرْتَ" أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ. وَقَالَ الْإِمَامُ مِقَاتِلُ بْنُ سَلِيمَانَ: وَلَا تَقْرُؤُهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ يَعْنِي يَغْتَسِلْنَ. فَإِذَا تَطَهَّرْنَ يَعْنِي اغْتَسَلْنَ مِنْ الْخِيضِ فَأَتَوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكَمُ اللَّهُ أَيِ يَوْمَتَيْنِ غَيْرِ حَيْضٍ فِي فِرَاجِهِنَّ الَّتِي نَحْنُ عَنْهَا فِي الْخِيضِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ مِنَ الذُّنُوبِ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ^{٢٤}.

وقال الشافعي رحمه الله تعالى: قال الله عز وجل: (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ) الْآيَةُ، فَكَانَ بَيِّنًا فِي قَوْلِ اللَّهِ - عز وجل -: (حَتَّى يَطْهُرْنَ) بِأَنَّ حَيْضَ فِي غَيْرِ حَالِ الطَّهَارَةِ، وَقَضَى عَلَى الْجَنْبِ أَلَّا يَقْرُبَ الصَّلَاةَ حَتَّى يَغْتَسِلَ، وَكَانَ بَيِّنًا أَنَّ لَا مَدَّةَ لَطَهَارَةِ الْجَنْبِ إِلَّا الْغَسْلَ، وَأَنَّ لَا مَدَّةَ لَطَهَارَةِ الْخَائِضِ إِلَّا ذَهَابَ الْحَيْضِ، ثُمَّ الْاِغْتِسَالُ لِقَوْلِ اللَّهِ - عز وجل -: (حَتَّى يَطْهُرْنَ) وَذَلِكَ بِانْقِضَاءِ الْحَيْضِ، (فَإِذَا تَطَهَّرْنَ) يَعْنِي بِالْغَسْلِ، فَإِنَّ السُّنَّةَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ طَهَارَةَ الْخَائِضِ بِالْغَسْلِ، وَدَلَّتْ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى بَيَانِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَلَّا تَصْلِي الْخَائِضَ حَتَّى تَطْهَرَ^{٢٥} -

قال الشافعي رحمه الله تعالى: وأمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عائشة ألا تطوف بالبيت حتى تطهر، فدل على ألا تصلي حائضاً، لأنها غير طاهرة ما كان الحيض قائماً.

و قوله تعالى:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُؤُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (٤٣)

وَاجْتَنَبُوا فِي إِدْخَالِ الْأَلْفِ وَإِخْرَاجِهَا مِنْ قَوْلِهِ {أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ} ٤٣ قُرْآنًا إِنَّ كَثِيرَ وَفَائِدِ وَعَاصِمٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ / أَوْ لَامَسْتُمْ / بِالْأَلْفِ هَهُنَا وَفِي الْمَائِدَةِ ٦ مِثْلُهُ وَقَرَأَ حِمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ / لَامَسْتُمْ / بِغَيْرِ أَلْفٍ وَفِي الْمَائِدَةِ مِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ يَقْرَأُ بِإِثْبَاتِ الْأَلْفِ وَطَرَحَهَا فَالْحُجَّةُ لِمَنْ أَثْبَتَهَا أَنَّهُ جَعَلَ الْفِعْلَ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَذَلِيلُهُ أَنَّ فِعْلَ الْإِنْتِنِ لَمْ يَأْتِ عَنْ فَصَحَاءِ الْعَرَبِ إِلَّا بِ فَاعِلَتِ وَبِ الْمَفَاعَلَةِ وَأَوْضَحَ الْأَوَّلَةُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُمْ جَامَعَتِ الْمَرْأَةُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ جَمَعَتْ وَالْحُجَّةُ

لمن طرحها أنه جعلها فعلاً للرجل دون المرأة ودليله قوله تعالى إذا تكهنت المؤمنات ولم يقل ناكحتن وكل قد ذهب من العربية مذهباً أياً به عن فضله وفصاحته

وقوله جل وعز: (أَوْ لَمْ تَسْتُمْحُوا لِلنِّسَاءِ ... (٤٣) قَرَأَ حَمْرَةَ وَالْكَسَايَ: (أَوْ لَمْ تَسْتُمْحُوا فِي السُّورَتَيْنِ بغير ألف. وقرأ الباقون فيهما بالألف قال أبو منصور: مَنْ قَرَأَ (أَوْ لَمْ تَسْتُمْحُوا) فهو على فاعلتهم، لا اشتراكهما في الفعل الذي يكون منه الولد، وَمَنْ قَرَأَ (أَوْ لَمْ تَسْتُمْحُوا) حصص بالفعل الرجل، لأن الفعل في باب الجماع يضاف إلى الرجل، وقد يكتفى عن الجماع باللمس واللماس، والعرب تقول: فلانة لا تَرُدُّ يَدَ لَأَمْسٍ، أي: لا تَرُدُّ عن نفسها من أراد غشياً لها.^{٢٦}

و قوله تعالى: (إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ).

قال الشافعي رحمه الله: أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته وهي حائض، في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - فسأل عمر - رضي الله عنه - رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذلك. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "مرة فليراجعها، ثم ليمسكها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله - عز وجل أن تطلق لها النساء" الحديث. وفي رواية: "قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: فإذا طهرت فليطلق أو ليمسك"، وتلا النبي - صلى الله عليه وسلم -: (إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن أو في قبل عدتهن). قال الشافعي رحمه الله تعالى: أنا شككت. قال الشافعي رحمه الله تعالى: فأخبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الله أن العدة: الطهر دون الحيض، وقرأ: "فطلقوهن لعدتهن" أن تطلق طاهراً، لأنها حينئذ تستقبل عدتها. ولو طلقت حائضاً لم تكن مستقبلة عدتها إلا بعد الحيض.^{٢٧}

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: "فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ" «٤» "وَلَا جِلَافَ أَنَّهُ يُؤْمَرُ بِالطَّلَاقِ وَقَدْ طُهِرَ فَيَجِبُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمُعْتَبَرُ فِي الْعِدَّةِ، فَإِنَّهُ قَالَ: "فَطَلِّقُوهُنَّ" يَغْنِي وَقَدْ تَعَنَّدَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: "وَأَخْصُوا الْعِدَّةَ". يُرِيدُ مَا تَعَنَّدَ بِهِ الْمُطَلَّعَةُ وَهُوَ الطُّهُرُ الَّذِي تُطَلَّقُ فِيهِ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرٍ: "مَرَّةً فَلْيُزَاجِعْهَا ثُمَّ لِيَمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهَرَ فَبَلَكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ". أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ. وَهُوَ نَصٌّ فِي أَنَّ زَمَنَ الطُّهُرِ هُوَ الَّذِي يُسْتَمَى عِدَّةً، وَهُوَ الَّذِي تُطَلَّقُ فِيهِ النِّسَاءُ. وَلَا جِلَافَ أَنَّ مَنْ طَلَّقَ فِي خَالِ الْحَيْضِ لَمْ تَعُدَّ بِذَلِكَ الْحَيْضُ، وَمَنْ طَلَّقَ فِي خَالِ الطُّهُرِ فَإِنَّهَا تَعُدُّ عِنْدَ الْجُمْهُورِ بِذَلِكَ الطُّهُرِ، فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَى.^{٢٨}

عن ابن عباس رضي الله عنهما {فطلقوهن لعدتهن} قال: لا يطلقها وهي حائض ولا في طهر قد جامعها فيه ولكن يتركها حتى إذا خاصت وطهرت طلقها تطليقة فإن كانت تحيض فعدها ثلاث حيض وإن كانت لا تحيض فعدها ثلاثة أشهر وإن كانت حائلاً فعدها أن تضع حملها وإذا أراد مراجعتها قبل أن تنقضي عدتها أشهد على ذلك رجلين كما قال الله: {وَأَشْهَدُوا ذَوِي عَدْلٍ

مِنْكُمْ} عِنْدَ الطَّلَاقِ وَعِنْدَ الْمُرَاجَعَةِ فَإِنْ رَاجَعَهَا فَهِيَ عِنْدَهُ عَلَى تَطْلِيقَتَيْنِ وَإِنْ لَمْ يُرَاجِعَهَا فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَقَدْ بَانَتْ مِنْهُ وَاجِدَةٌ وَهِيَ أَمَلْتُكَ بِنَفْسِهَا ثُمَّ تَتَوَجَّعُ مِنْ شَأْنِهَا هُوَ أُوْغِرُهُ^(٢٩)
ثالثاً: قوله تعالى: قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلْنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ (٤٦)

فهو المقصود: إن مسألة نوح ربه في شأن ابنه الكافر وإشارته إلى ما سبق من وعد الله له بنجاة أهله عمل غير صالح، أم المقصود: إن ابنك ذاته عمل غير صالح، أم المقصود: إن ابن نوح عمل عملاً غير صالح وهو الشرك بالله وعصيان أمر والده بالركوب مع المؤمنين^(٣٠).

جاءت قراءة يعقوب والكسائي بكسر الميم وفتح اللام ونصب الراء في (غير)^(٣١) لئلين ترجيح وجه من المعنى فأعانت المفسر في كشف المراد بالآية.

وردت ما فهمه بعض المفسرين من أن الضمير لنداء نوح أي: نداءك هذا عمل غير صالح^(٣٢) وهو ما دفع أبا حيان إلى القول: "وكون الضمير في "إنه" عائداً على غير ابن نوح عليه السلام تكلف وتعسف لا يليق بالقرآن"^(٣٣).

رابعاً: قوله تعالى: وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهِمْ مِنْ ذَاتِهِ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْذِنُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ (٦١)

فهو المقصود أن الكافرين لهم النار وسيتركون فيها كما قال سعيد ابن جبير وبجاهد وغيرهما أن المعنى في قوله: مفرطون: متروكون منسيون^(٣٤) أم المقصود أنهم: معجلون وأن: (مفرطون) من الفرط أي التقدم. وهو قول ينسب إلى ابن عباس والحسن^(٣٥) أم أن المقصود أن هؤلاء الكفار لهم النار، وأنهم أفرطوا وبالغوا في معصية الله^(٣٦).

جاءت القراءات المختلفة لهذه الآية لئلين المعاني وتضيف إليها ما يزيد بها وضوحاً بين يدي المفسر فقد قرأ نافع بكسر الراء مخففة (مُفْرَطُونَ)^(٣٧) فأستندت الفعل لهم والمعنى حيثئذ: أنهم أفرطوا في معصية الله، وقرأ أبو جعفر بكسر الراء مع تشديدها: (مُفْرَطُونَ)^(٣٨) قال الزجاج: من قرأ (مُفْرَطُونَ) فالمعنى أنه وصف لهم بأنهم فرطوا في الدنيا فلم يعملوا فيها لآخرته، وتصديق هذه القراءة قوله:

أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي حَسْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاجِدِينَ (٥٦)

الزمر: ٥٦^(٣٩).

وقرأ باقي العشرة بفتح الراء مع التخفيف (مُفْرَطُونَ)^(٤٠) وهي قراءة تحتل معنيين: التقدم والترك قال الزجاج: (معنى مفراطون): مقدمون إلى النار... ومن فسر متروكون فهو كذلك أي: قد جعلوا مقدمين في العذاب أيّدا متروكين فيه^(٤١).

ولو لم يستعن المفسر بهذه القراءات لفاته جزء من بيان معنى الآية ولربما خطأ بعض الأقوال الواردة عن السلف في معناها لمخالفتها للمعنى اللغوي للقراءة التي فسر عليها.

خامسا: قوله فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَرِّقٍ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ (١٩)

قرأ عامة العشرة "باعد" بنصب الباء وألف بعدها وكسر العين وتخفيفها والمعنى أغم دعوا الله أن يبعد بين أسفارهم على وجه الجراحة والبطر^(٤٢).

ومثل هذا المعنى حملته قراءة ابن كثير وأبي عمرو (يَعِدُّ)^(٤٣) بنصب الباء وكسر العين مشددة من غير ألف.

أما يعقوب فقد قرأ (رَبَّنَا بَاعِدْ)^(٤٤) برفع الباء من (رَبَّنَا) وفتح الباء وألف بعدها من: (بَاعِدْ) وفتح العين والدال منها.

والمعنى على هذه القراءة أن أهل سبأ يخبرون بأن الله باعد بين أسفارهم وذلك على وجه الشكوى منهم مبالغة في كفران النعمة والرغبة في الترفه^(٤٥).

وواضح أن هذه القراءات مع اختلاف لفظها ومعناها لم تتناقض ولم تضاد فكل قراءة حق^(٤٦) وقد ساعد استقلال كل قراءة بمعنى مختلف المفسر على الوصول لعدد أكثر من المعاني التي اتضحت من خلال القراءتين.

الخاتمة

١. نتائج وعلى النحو الآتي :

١. إن مقاييس القراءة الصحيحة هي :

أ. موافقة العربية ولو بوجه .

ب. موافقة أحد المصاحف العثمانية .

ج . صحة السند .

- ٢ إن اختلاف القراءة القرآنية قد يؤدي إلى اختلاف الحكم الفقهي .
- ٣ في قراءة : (حتى يطهرن) وجدت من قراها بتشديد الطاء والهاء، ومن قراها مخففة . ووجدت أن كل فريق قد احتج بما ذهب إليه، ولكن الراجح هو ما ذهب إليه الجمهور فلا يجوز للرجل إثبات زوجته الخائض إلا بعد تحقق انقطاع دم الحيض ثم عليها الاغتسال لتحل لزوجها .
٤. في قراءة (لأمستم النساء) وجدت من قراها بغير ألف ومن قراها بالألف . ووجدت أن العلماء قد اختلفوا فيما بينهم بسبب معنى لأمستم ولمستم والراجح هو أنه كناية عن الفعل الذي يستوجب الغسل وهو الجماع .
٥. في قراءة (فطلقوهن لعدتمن) ينبغي على الرجل أن يطلق زوجته على الوجه الذي أمر الله أن تطلق فيه النساء وقد أشار الرسول صلى الله عليه وسلم إليه كما بينت عند إخباره لعمر بن الخطاب . رضي الله عنه . بعد أن طلق ابن عمر . رضي الله عنه . امرأته .
٦. إن القراءات القرآنية يعتد بها في بيان الأحكام الشرعية، ولها دور مهم في توجيه المعنى التفسيري .

وختاماً أرجو أن يكون عملي هذا خالصاً مخلصاً لوجهه الكريم، أنه ولي الخيرات وأحسنات، وهو حسبي ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

المعنى التفسيري

- (١) القاموس المحيط للفيروز آبادي ص(٦٢).
- (٢) انظر: معجم مقاييس اللغة (٧٩/٥).
- (٣) انظر: لسان العرب (١٢٨/١)، ونجاء العروس (١٠٢/١).
- (٤) انظر: زاد المعاد (٦٣٥/٥).
- (٥) انظر: مباحث في علوم القرآن لمناجى القطار ص(٢٠).
- (٦) انظر: مباحث في علوم القرآن ص(٢٠).
- (٧) البحر المحيط (١٤/١).
- (٨) البرهان في علوم القرآن (٣١٨/١).
- (٩) منجد المفسرين ومرشد الطالبين ص(٣).
- (١٠) لطائف الإشارات للسيوطي (١٧٠/١).
- (١١) متاهل العرفان (٤٠٥/١).
- (١٢) البدر الزاهرة في القراءات العشر لعبد الفتاح القاسبي ص(٧).
- (١٣) لتقريب من اللهجات العربية والقرآنية ص(٦٦).
- (١٤) القراءات وأثرها في التفسير والأحكام د. محمد يازمول (١١٢/١).
- (١٥) مقدمات في علم القراءات د. محمد القضاة ود. أحمد شكري ص(٤٨).
- (١٦) انظر: البرهان في علوم القرآن (٣١٨/١)، والقراءات القرآنية تاريخ وتعرف ص(٢١٣)، والقراءات وأثرها في التفسير والأحكام (١٠٨/١).
- (١٧) انظر: البرهان في علوم القرآن (٣١٨/١)، والقراءات القرآنية تاريخ وتعرف ص(٦٣)، والقراءات وأثرها في التفسير والأحكام (١٠٨/١).

- (١٨) (تأليف الإشارات للمستعلاقي (١٧٠/١) وانظر: القراءات وأثرها في التفسير والأحكام (١١٢/١).
- (١٩) انظر: حجة القراءات ص (٨٧)، والمبسوط ص (١١٥).
- (٢٠) لكشف المكي (٢٢٤/١).
- (٢١) انظر: المفردات ص (١٤٣).
- (٢٢) المساق والصيغة.
- (٢٣) انظر: القراءات وأثرها في التفسير والأحكام (٤٠٨/١).
- (٢٤) تفسير مقاتل بن سليمان المؤلف: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البجلي (المتوفى: ١٥٠هـ) المحقق: عبد الله محمود شحاته الناشر: دار إحياء التراث - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ.
- (٢٥) الكتاب: تفسير الإمام الشافعي المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد للطلب بن عبد مناف المظلي القرشي للمكي (المتوفى: ٢٠٤هـ) جمع وتحقيق دراسة: د. أحمد بن مصطفى الفزان (رسالة دكتوراه) الناشر: دار التدرية - المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م.
- (٢٦) الكتاب: معاني القراءات للأزهري المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) الناشر: مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى: ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
- (٢٧) الكتاب: تفسير الإمام الشافعي المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد للطلب بن عبد مناف المظلي القرشي للمكي (المتوفى: ٢٠٤هـ) جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفزان (رسالة دكتوراه) الناشر: دار التدرية - المملكة العربية السعودية الطبعة الأولى: ١٤٢٧ - ٢٠٠٦ م.
- (٢٨) الكتاب: الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد أبو دويب وإبراهيم أمجد الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية: ٣٨٤هـ = ١٩٦٤ م عدد الأجزاء: ٢٠ جزء (في ١٠ مجلدات).
- (٢٩) الكتاب: الدر المنثور المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت (٣٠) انظر: هذه الأقوال في جامع البيان للقرطبي (٥٢/١٢) وزاد المسور (١١٤/٤) والبحر المحيط (٢٢٩/٥).
- (٣١) انظر: الميسوط ص (٢٠٤).
- (٣٢) انظر: الكشف للزمخشري (٢١٩/٢).
- (٣٣) انظر: البحر المحيط (٢٢٩/٥).
- (٣٤) انظر: زاد لتيسر (٤٦٠/٤).
- (٣٥) المساق والصيغة.
- (٣٦) انظر: معاني القرآن للزجاج (٢٠٨/٣).
- (٣٧) انظر: حجة القراءات (٣٩١) والمبسوط ص (٢٢٥).
- (٣٨) انظر: الميسوط ص (٢٢٥) والنشر (٣٠٤/٢).
- (٣٩) معاني القرآن للزجاج (٢٠٨/٣).
- (٤٠) انظر: الميسوط ص (٢٢٥) وحجة القراءات ص (٣٩١).
- (٤١) معاني القرآن للزجاج (٢٠٧/٣) بتصرف.
- (٤٢) انظر: النشر (٣٥٠/٢) وحجة القراءات ص (٥٨٨) والغاية ص (٢٤٢).
- (٤٣) انظر: حجة القراءات ص (٢٥٨٨) والغاية ص (٢٤٢).
- (٤٤) انظر: الغاية (٢٤٢) والنشر (٣٥٠/٢).
- (٤٥) انظر: جامع البيان للقرطبي (٨٥/٢٢، ٨٦) بتصرف.
- (٤٦) انظر: القراءات وأثرها في التفسير (٤٤٩/١).

المصادر والمراجع

- ١- ابن أبي داود، أبو بكر عبد الله، "كتاب للمصاحف"، تحقيق: د. محب الدين واعظ، وزارة الأوقاف، قطر، ط الأولى ١٤١٦هـ.
- ٢- ابن الجزري، شمس الدين محمد بن محمد، "النشر في القراءات العشر"، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣- ابن الجزري، شمس الدين، "غاية النهاية في طبقات القراء"، مكتبة المتنبي، القاهرة.
- ٤- ابن الجزري، شمس الدين، "منجد المقرئين ومرشد الطالبين"، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٠هـ.
- ٥- ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبد الله، "القيس في شرح موطأ مالك بن أنس"، تحقيق د. محمد عبد الله ولد كرم، دار الغرب الإسلامي ط أولى، ١٩٩٢م.
- ٦- ابن النديم، أبو الفرج محمد، "الفهرست"، دار المسيرة، ط الثانية ١٩٨٨م.
- ٧- ابن جني، أبو الفتح عثمان، "اختصاف في تبين وجوه شواذ القراءات"، تحقيق: علي ناصف، و د. عبد الفتاح شلي، دار سركين، ط الثانية ١٤٠٦هـ.
- ٨- ابن حجر، أحمد بن علي، "إنباء الغمر بأخبار العمر"، تحقيق د. حسين حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية القاهرة، ١٣٩١هـ.
- ٩- ابن حجر، أحمد بن علي، "تهذيب التهذيب"، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة .
- ١٠- ابن حجر، أحمد بن علي، "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة"، دار الجيل.
- ١١- ابن حجر، أحمد بن علي، "رفع الإصرار عن قضية مصر"، تحقيق مجموعة من العلماء، المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٩٥٧م.
- ١٢- ابن حجر، أحمد بن علي، "فتح الباري بشرح صحيح البخاري" دار المعرفة - بيروت/ بتصحیح الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله.
- ١٣- ابن حجر، أحمد بن علي، "المجمع المؤسس للمعجم المفهرس"، تحقيق يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٣هـ.
- ١٤- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله، "التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد"، تحقيق: محمد الفلاح، ١٤٠٠هـ.
- ١٥- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، "تأويل مشكل القرآن"، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث، ط الثانية ١٣٩٣هـ.

- ١٦- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، "تفسير غريب القرآن"، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٨هـ.
- ١٧- ابن مجاهد، أبو بكر أحمد، "كتاب السبعة في القراءات" تحقيق د. شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط الثانية
- ١٨- أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث، "سنن أبي داود"، دار الحديث، بيروت، ط الأولى ١٣٩١هـ.
- ١٩- أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل، "المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز" تحقيق: طيار قولاج، دار صادر، بيروت ١٣٩٥هـ.
- ٢٠- أبو عبيد القاسم بن سلام، "فضائل القرآن"، تحقيق: وهي غاوي، دار الكتب العلمية، ط الأولى ١٤١١هـ.
- ٢١- أبو عبيدة، معمر بن المثنى، "بهار القرآن"، تحقيق د. محمد فؤاد سركين، مؤسسة الرسالة، ط الثانية ١٤٠١هـ.
- ٢٢- الأزهرى، أبو منصور محمد بن أحمد، "معاني القراءات"، تحقيق د. عبيد مصطفى درويش، د. عوض بن حمد القوزي، دار المعارف، ط الأولى ١٤١٢هـ.
- ٢٣- بازمول، د. محمد بن عمر، "القراءات وأثرها في التفسير والأحكام" دار الهجرة، ط الأولى ١٤١٧هـ.
- ٢٤- البغوي، الحسين بن مسعود، "شرح السنة"، تحقيق: زهير الشاويش و شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، ط الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٢٥- الباقلائي، أبوبكر محمد بن الطيب، "نكت الانتصار لنقل القرآن" تحقيق: د. محمد زغلول سلام/ منشأة المعارف، الاسكندرية.